

Distr.: General
16 August 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والعشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال، شمس الباري

موجز

منذ أن قدم الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال تقريره التاسع إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/21/61) في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ وهو يعمل مع حكومة الصومال الاتحادية على رسم خريطة طريق في ميدان حقوق الإنسان لما بعد المرحلة الانتقالية. ولتحقيق هذه الغاية، شارك الخبير المستقل الحكومة في مطلع عام ٢٠١٣ مسودة أولى لخريطة الطريق.

وقد استنصب الخبير المستقل تركيز الزيارة كلياً على تمهيد السبيل أمام خريطة الطريق. وكان ذلك يعني اقتصار الزيارة على مقديشو خاصة، حيث التقى الرئيس ومجلس وزرائه، إضافة إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ووكالات الأمم المتحدة، وأفراد من المجتمع المدني. ومن ثم تعذر عليه زيارة مناطق أخرى من البلاد، منها بونتلاندي وصومالييلاند، كما كان يفعل في السابق. وهو يأمل أن يتسنى له ذلك أثناء سفره المقبل إلى الصومال قبل دورة مجلس حقوق الإنسان الرابعة والعشرين.

وفي أعقاب زيارة الخبير المستقل، أعلنت الحكومة قرارها اعتماد خريطة طريق في مجال حقوق الإنسان، الأمر الذي رحب به مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والعشرين، حيث قرر تنظيم جلسة تحاور منفصلة رفيعة المستوى تهدف إلى استكشاف الوسائل التي يمكن بها لجميع أصحاب المصلحة للعمل بفاعلية من أجل استكمال خريطة الطريق وتنفيذها وإعمال حقوق الإنسان في الصومال (مقرر المجلس ١١٤/٢٣).

ويتضمن هذا التقرير لمحة عامة عن قضايا حقوق الإنسان المقترح أن تبحثها خريطة الطريق، إضافة إلى نبذة عن كل قضية منها. وجاء في خاتمة التقرير آخر ما استجد من انتهاكات لحقوق الإنسان وتطورات هامة أخرى منذ تقديم التقرير السابق، وبعض الآراء الشخصية وبعض التوصيات الموجهة إلى الحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٤	١٢-١	أولاً - مقدمة
٦	٣٩-١٣	ثانياً - خريطة الطريق المقترحة في مجال حقوق الإنسان
٦	١٤-١٣	ألف - خلفية الوقائع
٦	٣٩-١٥	باء - المجالات المواضيعية
١١	٦٢-٤٠	ثالثاً - التطورات في ميدان حقوق الإنسان
١١	٤٨-٤١	ألف - حماية المدنيين والحق في الحياة والسلامة الجسدية
١٤	٥٥-٤٩	باء - العنف الجنسي
١٦	٦٠-٥٦	جيم - الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال أثناء النزاع المسلح
١٧	٦٢-٦١	دال - الاحتجاز المرتبط بالنزاع
١٧	٨٨-٦٣	رابعاً - تطورات أخرى أثناء الفترة المشمولة بالتقرير
١٧	٧٢-٦٣	ألف - تطورات في قطاعي الأمن والأنشطة الإنسانية
١٩	٨٦-٧٣	باء - التطورات في بونتلاند وصومالييلاند
٢٢	٨٧	جيم - إنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال
٢٢	٨٨	دال - قرار مجلس حقوق الإنسان بتنظيم حوار مستقل بشأن الصومال
٢٣	٩٢-٨٩	خامساً - التدابير التي اتخذتها الحكومة فعلاً
٢٣	٩٤-٩٣	سادساً - بعض التأمّلات في الوضع في الصومال
٢٤	١١٣-٩٥	سابعاً - توصيات

أولاً - مقدمة

١- هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٠/٢١ الذي نص على أمور منها تمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال لمدة سنة، والطلب إليه أن يقدم إلى المجلس تقريراً في دورته الرابعة والعشرين. ويشمل التقرير الفترة الممتدة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ إلى تموز/يوليه ٢٠١٣.

٢- وامتدت بعثة الخبير المستقل الميدانية العاشرة إلى الصومال وكينيا من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ وشملت زيارة نيروبي ومقديشو. وقد استطاع، بفضل الحراسة العسكرية التي وفّرتها له بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، أن ينتقل عبر مقديشو لقاء أعضاء الحكومة.

٣- وهدفت الزيارة إلى التشاور مع أصحاب المصلحة الصوماليين في المقترح الذي كان قد قدمه إلى الحكومة بشأن وضع خريطة طريق في ميدان حقوق الإنسان لما بعد المرحلة الانتقالية في إطار برنامج عمل الحكومة المتعلق بحقوق الإنسان. واقترح الخبير المستقل أن يُستمد مضمون الخريطة من ١٨ مجالاً مواضيعياً رئيساً كان قد حددها لدى اضطراره بولايته على مدى السنوات الخمس الماضية.

٤- وفي نيروبي، عقد الخبير المستقل اجتماعات مع الفريق العامل المعني بحقوق الإنسان التابع للاتحاد الأوروبي، ممثلاً بإيطاليا وبلجيكا والدانمرك وسويسرا. وقد أطلع الفريق على الاستنتاجات التي خلصت إليها بعثته إلى كل من مقديشو وصوماليالاند وبونتالاند. وأطلع الخبير المستقل الفريق، بدوره، على جهوده الرامية إلى دعم حكومة الصومال الاتحادية لرسم خريطة طريق في مجال حقوق الإنسان.

٥- وأطلع الخبير المستقل على كثير من المعلومات في اجتماعات إحاطة مع وكالات الأمم المتحدة، لا سيما مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال. وعلم أن جهوداً مشتركة تُبذل لتشجيع تنفيذ سياسة توحي العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان.

٦- وفي مقديشو، دعا رئيس حكومة الصومال الاتحادية، السيد حسن شيخ محمود، الخبير المستقل إلى إفطار عمل في قصر الرئاسة. وقدم الخبير المستقل إلى الرئيس رسمياً، مقترح رسم خريطة طريق في مجال حقوق الإنسان، وأطلعته على خلفية المقترح. وبحثت أهداف الخريطة والنتائج المتوقعة منها.

٧- ورحب الرئيس بمقترح الخبير المستقل، وأكد التزامه بتحسين حالة حقوق الإنسان في البلاد. وقال إنه، باعتباره شخصاً مكث في الصومال طوال السنوات العاصفة، عاش نفس التجربة، كغيره من أهل الصومال العاديين. لذا، فهو مدرك لتحديات شعبه واحتياجاته وتوقعاته. وأضاف أن معظم زملائه في مجلس الوزراء هم من المجتمع المدني؛ ولذلك، فهم أيضاً مدركون لمحنة الشعب ومتفانون في تأمين رفاهيته. وقال إنه يعي أن التحديات تفاقمت

لأن مؤسسات الدولة ضعيفة، والفساد مستشر، والإفلات من العقاب تام. لذا، فمن اللازم بناء مؤسسات اتحادية حقيقية لدعم سيادة القانون، والحوكمة الرشيدة، واحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني.

٨- وأجرى الخبير المستقل أيضاً مناقشات واسعة مع رئيس الوزراء، السيد عابدي فرح شيردون، الذي أكد له أن نهجاً يقوم على حقوق الإنسان سيعتمد عند تنفيذ "السياسة السادسة الأركان" التي وضعتها الحكومة الاتحادية. وقال رئيس الوزراء إنه يرى أن خريطة الطريق المقترحة ستسهم إسهاماً كبيراً في جدول الأعمال الوطني في ميدان حقوق الإنسان. وأعلن أن مديرية معنية بحقوق الإنسان ستُنشأ داخل ديوانه، وستكلف بتنسيق حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها.

٩- والتقى الخبير المستقل رئيس البرلمان الاتحادي، السيد محمد عثمان جوارى، الذي رأى أن خريطة الطريق المقترحة ستكون وثيقة العلاقة بعمل اللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان. وزار الخبير المستقل، بمحاملة، وزيرة خارجية الصومال، السيدة فوزية يوسف حاجي آدن، التي أطلعتة على الجهود الدبلوماسية التي تبذلها الحكومة الاتحادية لإعادة الصومال إلى حالته الطبيعية، بوصفه بلداً فاعلاً نشطاً ومحترماً في أسرة الأمم.

١٠- وكان الاجتماع بوزير الداخلية والأمن القومي، السيد عبد الرحمن حسين جولييد، مناسبة للاطلاع على التدابير التي اتخذتها الحكومة لتحسين قطاع الأمن، وإنجازات قوات الأمن الصومالية بدعم من بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، والتحديات التي تطرحها هجمات حركة الشباب المتكررة. وأطلع وزير العدل، السيد أحمد مختار محمود، الخبير المستقل على المشاورات الجارية لإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان.

١١- وكان الاجتماع بالصحفيين ومقدمي الخدمات القانونية مفيداً جداً ومفعماً بالحماسة كالعادة. لكن المؤسف أنه انتهى إلى علم الخبير المستقل مقتل ١٨ صحفياً في عام ٢٠١٢ و ٥ في عام ٢٠١٣ واستمرار استهداف الصحفيين والإعلاميين وقتلهم وإفلات الجناة من أي عقاب.

١٢- وإضافة إلى المعلومات عن خريطة الطريق المقترحة، يتضمن هذا التقرير أيضاً استعراضاً لحالة حقوق الإنسان في الصومال استناداً إلى المعلومات التي تلقاها الخبير المستقل أثناء محادثاته مع محاوريه المشار إليهم آنفاً. وقد اطلع أيضاً على منشورات وتقارير إعلامية حديثة، وتقارير وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية. واستفاد من بلاغات تلقاها من أفراد يلفتون انتباهه فيها إلى المواجهات المرتبطة بحالة حقوق الإنسان.

ثانياً - خريطة الطريق المقترحة في مجال حقوق الإنسان

ألف - خلفية الوقائع

١٣ - انبثقت فكرة الأخذ بخريطة طريق في ميدان حقوق الإنسان لما بعد المرحلة الانتقالية في الصومال عن مناقشات كان الخبير المستقل قد أجراها مع المسؤولين الحكوميين وأصحاب مصلحة آخرين، مثل الأمم المتحدة والمجتمع المدني، أثناء زيارته إلى الصومال في عام ٢٠١٢.

١٤ - وتابع الخبير المستقل تلك المناقشات، واقترح على رئيس الوزراء القضايا المواضيعية التي يمكن مراعاتها في خريطة الطريق. واقترح أن تعقد الحكومة مشاورات مع فئات من المواطنين بشأن المجالات المواضيعية المقترحة، وترتيب الموضوعات التي تستلزم الاهتمام على وجه الاستعجال حسب الأولوية، ورسم خطة عمل، وتحديد السلطات المسؤولة عن تنفيذ الأنشطة، وتحديد الفترة الزمنية التي ترجو أن تنفذ أكثر تلك الأنشطة أثناءها.

باء - المجالات المواضيعية

١٥ - يشتمل هذا الفرع على نبذة عن قضايا حقوق الإنسان التي حددها الخبير المستقل على مدى سنوات والتي تستوجب اهتماماً خاصاً.

١ - حماية المدنيين

١٦ - كانت حماية المدنيين في أجواء استمرار النزاع المسلح على مدى عقدين من الزمن أحد أهم الشواغل في الصومال. فانعدام سيادة القانون وانعدام الأمن والإفلات من العقاب هي عوامل سمحت بوجود ظروف استشرت فيها انتهاكات حقوق الإنسان. وقد تفاقمت هذه المشاكل من جراء عدم وجود آليات للمساءلة، وسلوك السلطات التعسفي، وعدم توافر سبل للانتصاف، إضافة إلى عوامل أخرى.

١٧ - ومن الإجراءات التي ينبغي اتخاذها ما يلي: افتتاح/تدعيم المزيد من مراكز الشرطة؛ وتدريب الشرطة على معايير حقوق الإنسان؛ وتعزيز آليات الرصد والتحقيق؛ وتدريب قوات الأمن في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني؛ وإنشاء آلية لرصد حالة المدنيين في مناطق النزاع المسلح، إضافة إلى آلية لحصر الخسائر في صفوف المدنيين؛ وإذكاء وعي المواطنين بحقوقهم.

٢ - الحق في العدالة

١٨ - تضرر القضاء بدوره تضرراً بالغاً. ولذلك فإن إعادة إرساء نظام قضائي شرعي يجب أن تكون من أولويات الحكومة. ومن الضروري إجراء تقييم منسق لمحدد لقطاعي القضاء والسجون، ووضع استراتيجية تقوم على امتلاك البلد زمام أموره لإعادة إنشاء جهاز قضائي فاعل.

١٩- ومن المجالات التي تقتضي الاهتمام ما يلي: شيوع المحاكم العسكرية التي تملك صلاحيات واسعة للبت في قضايا مدنية؛ وضيق سبل اللجوء إلى القضاء في المناطق حديثة العهد باستتباب الأمن؛ وشح موارد نظم المحاكم الرسمية؛ ونظم المحاكم غير الرسمية التي لا تخضع للرقابة ولا تتيح سبلاً منسقة للطعن لدى نظم المحاكم الرسمية؛ وعدم استقلالية القضاء؛ وضعف السلطة القضائية أمام التدخل السياسي من السلطة التنفيذية؛ والوضع الأمني السيئ الذي يعانيه القضاء والمحامون وموظفو القضاء، والاعتقالات التي تستهدف المشرّعين والقضاة.

٢٠- ومن الإجراءات التي ينبغي اتخاذها الآتي: تدريب موظفي القضاء على إقامة العدل وإعمال حقوق الإنسان؛ والتوفيق بين الممارسات غير الرسمية والعرفية ("خير" - Xeer) والقضاء الرسمي والشريعة؛ ورسم استراتيجية للإصلاح القضائي/القانوني وخطة عمل للتوفيق بين نظام القضاء العادي ونظام القضاء العسكري، مع التركيز على سيادة القضاء واستقلاله وتحديد نطاق الولاية القضائية للمحاكم المدنية والمحاكم العسكرية وفقاً للمعايير الدولية.

٣- حقوق المرأة

٢١- التمييز واللامساواة بسبب الجنس متفشيان في الصومال؛ وقد تفاقموا على مر السنين. وتعرض النساء للعنف يومياً، سواء في الأسرة أو نتيجة للزاعات، مثلاً أثناء عمليات المحاصرة والتفتيش وفي مخيمات المشردين داخلياً. وتعاني النساء والفتيات الإيذاء المزدوج لأنهن، بعد أن يُغتصبن، كثيراً ما لا يجدن نظاماً فعالاً للعدالة والدعم يلجأن إليه. ويظل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث مشكلة متكررة. وتدعو الضرورة إلى اتخاذ تدابير لمعالجة قضايا تكافؤ الجنسين، في مجال التعليم وسوق العمل على سبيل المثال.

٤- حقوق الطفل

٢٢- تأثر وضع الأطفال تأثراً خاصاً بالتزاع المسلح. فاجتصابهم وسواه من أشكال العنف الجنسي الخطيرة مدعاة قلق بالغ من حيث متطلبات حماية الأطفال. ومما يثير قلقاً بالغاً أيضاً إفلات مرتكبي الجرائم في حق الأطفال، مثل العنف الجنسي، من العقاب، وتجنيد الأطفال في القوات المتقاتلة.

٢٣- ويحتاج إلى حماية خاصة الأطفال المشردون داخلياً، وأطفال الأقليات، والمساكين، واليتامى، والأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة، والأطفال العاملون، وأطفال الشوارع، والأطفال المقاتلون، والأطفال الجانحون. وتتضرر الفتيات في كل هذه الفئات أكثر من غيرهن.

٢٤- ونظراً إلى قلة الفرص المتاحة للأطفال والشباب للالتحاق بالتعليم الرسمي أو انقطاعهم عن التعليم أثناء النزاعات المسلحة، فقد تعرضوا للعنف، والإصابة بمرض الإيدز والعدوى بفيروسه، وتعاطي المخدرات. وقد فاقمت هذه التحديات، مقترنة بالبطالة، تعرض الشباب عموماً لمختلف أشكال العنف والاستغلال؛ وزاد تورطهم في أعمال الإجرام، مثل القرصنة والافتتال، سعياً إلى تأمين أسباب رزق بديلة.

٥- حرية التعبير

٢٥- أضحت الحريات الديمقراطية، مثل حرية الرأي والتعبير، مقيدة في جميع أنحاء الصومال. ففي بيئة قمعية من هذا القبيل، سعت كل الأطراف، حكومية وغير حكومية، إلى تضيق حرية الرأي والتعبير وتقييدها بمبررات تتراوح بين حماية المصالح الوطنية وأمن الدولة إلى الآداب العامة، في جملة مبررات. وقد أثر ذلك في عمل الصحفيين، الذين تعرضوا للمضايقة والترهيب أو الاعتقال غير المشروع أو التعسفي، والاحتجاز على يد السلطات الحكومية أو الميليشيات أو كليهما. وكان الصحفيون يهددون بالقتل باستمرار أو يُغتالون بسبب عملهم والمعلومات التي نشروها. والرقابة سيدة الموقف. فقد أغلقت محطات إذاعية كرهاً، وأجبرت على بث برامج تدعم الميليشيات أو إيقاف هذا البث، وكانت تردداتها تنقطع أحياناً.

٦- حقوق الأقليات

٢٦- صُنفت الصومال ضمن البلدان التي تتعرض أقلياتها لأشدّ الخطر. فعند اندلاع الاقتتال، تعاني الأقليات أكثر من غيرها. فالأقليات مستبعدة من نطاق الحماية التي توفرها مختلف القبائل. ويتعاضم أيضاً خطر تعرضها للاغتصاب والاعتداءات والخطف ومصادرة ممتلكاتها على يد مجرمين في جو يتزايد فيه الخروج على القانون.

٢٧- ويُعدّ وضع نساء الأقليات في مخيمات المشردين داخلياً خطيراً للغاية بسبب تكاثر التهديدات بالاغتصاب والعنف الجنسي. وينتمي ضحايا الاغتصاب في تلك المخيمات عموماً إلى عشائر من الأقليات المحرومة من حماية العشيرة، وغالباً ما تُضطر إلى التماس مساعدة يكون اللجوء إليها محفوفاً بالمخاطر. ونظراً إلى الهوية الإثنية المتميزة لبعض الأقليات، فقد عانت اضطهاداً دينياً وصودرت أراضيها وممتلكاتها مصادرة ممنهجة.

٧- حقوق العائدين من اللاجئين والمشردين داخلياً

٢٨- نتيجة العنف المرتبط بالتراع المسلح، إضافة إلى الجفاف والتضخم وارتفاع أسعار المواد الغذائية، أرغم كثير من الصوماليين على مغادرة ديارهم بحثاً عن ملجأ في أماكن أخرى. وقد وجد بعضهم مأوى داخل البلد ليصبحوا مشردين داخلياً، وغادر آخرون إلى الخارج لاجئين. ولا بد من وضع ترتيبات خاصة لأجل عودتهم وإعادة تأهيلهم.

٨- حقوق السجناء والمحتجزين

٢٩- تضررت السجناء ومرافق الاحتجاز تضرراً بالغاً من التراع، كغيرها من المؤسسات الكثيرة. فمعظم مرافق الاحتجاز متهالكة، الأمر الذي يؤثر في حقوق الإنسان الأساسية للسجناء. ومما يزيد المشكلة تعاقماً قلة موظفي السجناء المدربين تدريباً مناسباً. وظروف عيش السجناء والمحتجزين هي أدنى بكثير مما تقتضيه المعايير المحددة في القانون الدولي لحقوق الإنسان وفي قوانين الصومال.

٣٠- ولا يوجد فصل واضح بين الأفراد الذين تحكم عليهم المحاكم العسكرية وأولئك الذين تحكم عليهم المحاكم المدنية. ويصدق الشيء نفسه على من يُحاكَمون أو يُحكم عليهم بتهمة ارتكاب جرائم تمس الأمن القومي ومن يُحاكَمون أو يُحكم عليهم بتهمة ارتكاب جرائم الحق العام. ويثير هذا الأمر هواجس خطيرة من جهة الأمن الداخلي وإعادة تأهيل السجناء على السواء. ولا يوجد، عملياً، فصل بين المحتجزين البالغين والأحداث، رغم أن القانون ينص عليه صراحة. ومن اللازم جعل ظروف عيش المحتجزين في الصومال تتوافق مع المعايير الدولية الدنيا.

٩- حقوق المقاتلين السابقين والأشخاص المرتبطين بالتراع المسلح

٣١- غالباً ما يواجه كثيرون ممن تخلوا عن الفصائل المتقاتلة، من الذين سلموا أنفسهم للقوات الحكومية أو فروا من الحرب طوعية، صعوبات نتيجة انعدام الثقة فيهم والشكوك حول أنشطتهم السابقة. وغالباً ما تعترضهم عقبات قد تبلغ حد انتهاك حقوقهم الإنسانية الأساسية. ويجب معالجة وضعهم معالجة مناسبة في إطار مبادئ حقوق الإنسان.

٣٢- ووضعت الحكومة مسودة برنامج وطني للتعامل مع المقاتلين السابقين والشباب المعرضين للخطر في الصومال وتدير شؤونهم. لكن وضعهم يتطلب - عملياً - اتخاذ إجراءات فورية ريثما يُنظر في وضع سياسة للدولة وإطار قانوني. ومن المهم أيضاً أن تنقيد جميع الأطراف بقانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني، وأن تحرص على ألا يُنحى جانباً تصدّر حماية المقاتلين السابقين حتى يُستكمل الإطار السياسي/القانوني الرسمي.

١٠- الحق في الغذاء

٣٣- نجم عن حالات الجفاف المتكررة الحادة التي فاقمها التراع انعدام شديد لأمن الصوماليين الغذائي. فلا تزال تطارد العالم صور الأطفال الضمّر القابضين على أيدي والديهم الذين لا حول لهم ولا قوة الواقفين في الصفوف للحصول على المساعدة الغذائية. فعلى الحكومة أن تأخذ بزمام المبادرة كي لا يحدث ذلك بعد اليوم وأن تتأكد من اتخاذ جميع ما يلزم لمعالجة هذا الوضع.

١١- الحق في الصحة

٣٤- ترتب على سنوات الحرب وتداعي المؤسسات تدهور الوضع الصحي في الصومال. فأغلب السكان معوزون ويعتمدون اعتماداً شبه كلي على التحويلات المالية والمساعدة الدولية، ولا يستطيعون تلقي الخدمات الصحية إلا قليلاً. وليس من المبالغة في شيء تأكيد ضرورة إصلاح البنى التحتية المتهالكة، وإنشاء بني تحتية جديدة، وتجهيزها التجهيز المناسب، وتزويدها بالأطباء والمرضى وغيرهم من موظفي الدعم المدربين للتدريب الملائم في جميع أنحاء البلاد.

١٢- الحق في التعليم

٣٥- إن معدل الالتحاق بالتعليم الابتدائي في الصومال هو أحد أدنى المعدلات في العالم. فاستمرار انعدام الأمن، والانهيار الاقتصادي، والحوكمة الهشة، خاصة في المناطق الجنوبية، عوامل أعاقَت بشدة تطوير قطاع التعليم. فنحو جيلين من أطفال الصومال حرموا منافع التعليم الرسمي. ومن المطلوب الاهتمام خاصة بتعزيز الحق في التعليم للجميع. فيجب افتتاح مدارس جديدة ومؤسسات جديدة للتعليم العالي وترميم ما تضرر منها.

١٣- الحق في العمل وفي الاسترزاق

٣٦- معدل بطالة الشباب في الصومال أحد أعلى المعدلات في العالم. وهو لدى النساء أعلى منه لدى الرجال. وأغلب أفراد الأسرة المشتغلين دون أجر شابات يُرغمن تقريباً على مزاولة الأشغال التقليدية بسبب الأدوار الجنسانية التقليدية المتجذرة. كما أن ارتفاع نسبة مشاركة الشباب في القوى العاملة يعكس أيضاً الفرص الضائعة على كثير ممن كانوا، لولا ذلك، سيتابعون الدراسة ويكتسبون المهارات والتعليم الذي يمكن أن يرفع إنتاجيتهم في المستقبل وعائلاتهم المحتملة. ويواجه الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ٢٩ سنة تحديات تعرقل انتقالهم من المدرسة إلى سوق العمل. فنسبة الشباب الذين لا يعملون ولا يذهبون إلى المدرسة تتزايد بتزايد العمر. فهذه الفئة العاطلة عن العمل أو المحبطة هي أشد الفئات حرماناً وعرضة للسلوك الإجرامي وغيرها من أشكال السلوك المخوفة بالمخاطر.

١٤- الحصول على الماء الصالح للشرب وخدمات التصحاح

٣٧- من المشاكل المستمرة في الصومال قلة سبل الحصول على المياه الصالحة للشرب وخدمات التصحاح. وسوء حالة النظافة الصحية بسبب قلة فرص الحصول على المياه وخدمات التصحاح يزيد من احتمال إصابة الناس بالأمراض. وقد أوصى مجلس حقوق الإنسان بوضع خطط عمل وطنية أو محلية أو كليهما لسد النقص في سبل الحصول على خدمات التصحاح بطريقة شاملة وبمشاركة السكان المحليين التامة والحرّة والهادفة في رسم تلك الخطط وتنفيذها ورصدها (انظر قرار مجلس حقوق الإنسان ١/١٨ على سبيل المثال).

٣٨- ومما يسهم في حرمان الفتيات من الدراسة واجبات تحصيلهن الماء وقلة مرافق خدمات التصحاح أو عدم ملاءمتها؛ ويترتب على الأمراض الناجمة عن المياه، مثل الإسهال، الانقطاع عن الذهاب إلى المدرسة أياماً كثيرة كل سنة. ولكثير من النساء والفتيات، تعني قلة مرافق خدمات التصحاح هدراً للكرامة، كما أنها مصدر لانعدام الأمن. ويؤدي تحمّل مسؤوليات تحصيل المياه والوقت المنفق في رعاية الأقارب المصابين بأمراض منقولة بالمياه إلى تقليل فرص انخراط النساء في أنشطة إنتاجية.

١٥ - قضايا أخرى في خريطة الطريق تستوجب الاهتمام

٣٩ - إضافة إلى ما تقدم، ثمة بالطبع قضايا أخرى في مجال حقوق الإنسان تستلزم الاهتمام، أهمها موضوع الإفلات من العقاب على جرائم خطيرة تنتهك قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني أعرب الخبير المستقل بشأنها عن قلقه في حل تقاريره السابقة. وقد ترد رؤية الحكومة للطريقة التي ترغب أن تتعامل بها مع قضية الساعة هذه في خريطة الطريق. ومن بين الأفكار التي برزت في السنوات الماضية إنشاء آلية مناسبة لتوثيق الجرائم الدولية الخطيرة المرتكبة في الصومال وتحديد الأماكن التي ارتُكبت فيها والتوصية باتخاذ تدابير لتحسين المساءلة.

ثالثاً - التطورات في ميدان حقوق الإنسان

٤٠ - أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، رافق وقف إطلاق النار في مقديشو فتح جبهات عسكرية جديدة في المنطقة الجنوبية الوسطى من الصومال، الأمر الذي نقل السيطرة على أهم المدن والعواصم الإقليمية من حركة الشباب إلى الحكومة الاتحادية. وترتب على تغير المشهد بروز هواجس جديدة تتعلق بحماية المدنيين. وقبل انسحاب حركة الشباب من مقديشو في آب/أغسطس ٢٠١١، كان الشاغل الرئيس وقوع المدنيين ضحية تبادل إطلاق النار. ونجّمت عن البيئة الجديدة حالات تشرد بسبب العمليات العسكرية، وتكاثر أعمال العنف الجنسي ضد النساء، إضافة إلى الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، والاحتجاز المرتبط بالتزاع، والاعتداءات الموجهة، والقتل غير المشروع، واستخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة.

ألف - حماية المدنيين والحق في الحياة والسلامة الجسدية

٤١ - تشمل حماية المدنيين في الصومال حمايتهم من الأعمال الضارة المرتكبة على يد جميع الأطراف في النزاع، بما فيها القوات المؤيدة للحكومة، وقوات الأمن الصومالية، وحركة الشباب. وتشمل تلك الأعمال استهداف الصحفيين بالقتل، والعنف الجنسي، وإشراك الأطفال في النزاع المسلح، والاحتجاز المرتبط بالنزاع.

١ - القوات المؤيدة للحكومة وحماية المدنيين

٤٢ - يدرك الخبير المستقل أن القوات المؤيدة للحكومة، وبالأخص بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، اهتمت اهتماماً بالغاً في السنوات الأخيرة بالتقليل من الإصابات إلى أدنى حد، خاصة بواسطة تحديث السياسات، والتوجيهات التكتيكية، وتدريب الجنود. واعتمدت البعثة سياسة النيران غير المباشرة في عام ٢٠١١. وتأمّر البعثة، بموجب قواعدها للاشتباك وإجراءاتها العملية الاعتيادية، بأن يتحلى جنودها بأقصى درجات المهنية قصد التقليل إلى أدنى حد من احتمال الإضرار بالمدنيين حتى عند وجود خطر داهم من هجمات المتمردين بقذائف الهاون. لكن التقارير المتاحة تشير إلى استمرار إصابة المدنيين، بفعل هجمات جوية أساساً، إضافة إلى

الاشتباكات البحرية والبرية، على يد القوات المؤيدة للحكومة، بما فيها القوات الدولية. ولا توجد آلية لتحديد عدد المدنيين الذين لقوا حتفهم على يد القوات المؤيدة للحكومة.

٤٣- ومن الأمثلة على إصابات المدنيين التي يُزعم أن القوات المؤيدة للحكومة تسبب فيها، وهي أمثلة مستقاة من مصادر شتى، ما يلي. وقد ذُكرت هنا لتقديم نبذة عامة عن طبيعة الحوادث:

(أ) في ١٢ نيسان/أبريل، قتل إن قوات الدفاع الوطني الإثيوبية أطلقت النار على رجل فأردته قتيلاً وأصابت ثلاثة آخرين بجروح في مسجد بمنطقة مجاورة لكوشنغ، شرق بيليدوين، في إقليم هيران. وقالت تلك القوات إن ما فعلته كان دفاعاً عن نفسها؛

(ب) في ٢٦ آذار/مارس، قتل أحد عناصر القوات المسلحة الوطنية الصومالية تلميذة مدرسة ثانوية في السابعة عشرة من العمر في منطقة قرية سينغالي في مقاطعة حودان (مقديشو). وجاء في أحد التقارير أن الجاني أطلق النار على الضحية لأنها رفضت الانصياع لأوامره برفع حماتها للكشف عن وجهها. وألقي القبض على الجاني فوراً على يد عنصر آخر من القوات، وهو اليوم محتجز؛

(ج) في ١ نيسان/أبريل، قُتل امرأتان وأصيبت ثالثة على يد عناصر من القوات المسلحة الوطنية الصومالية في مقاطعة حودان. وقتلت السيدتان عندما أطلق عناصر من القوات الصومالية النار على حافلة صغيرة تنقل القات وذلك بقصد سرقة؛

(د) في ٢ نيسان/أبريل، أوردت مصادر إعلامية معلومات أكدتها وحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال مؤداها أن عناصر من القوات المسلحة الوطنية الصومالية دهمت مقهى في سوق محلية في بيليت حاوو، في إقليم غريدو، وقبضت على رجلين واقتادتهما إلى مركز للشرطة، وقيل إنها أطلقت عليهما النار فأردتهما قتيلين. ولقي طالب مصرعه بالرصاص، وقد كان يمشي على مقربة من مكان الحادث؛

(هـ) في ٧ آذار/مارس، أفيد بمقتل رجل واحد على الأقل وإصابة ثلاثة آخرين في قرية كالانلاي، في كيسمايو، بعد أن أطلق جندي من القوات المسلحة الوطنية الصومالية النار في سوق للقات كان يعتزم نهبه. وفر الجاني من مسرح الجريمة لاحقاً؛

(و) في ٢٢ نيسان/أبريل، ذكرت تقارير إعلامية أن القوات الصومالية قتلت، فيما قيل، ما لا يقل عن مدنيين اثنين في غاراسويني (٥٠ كلم غرب حدر)، في إقليم باكول. وأبلغت منظمة محلية وحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال بأن كلتا الضحيتين هما، كما يُزعم، من مناضلي حركة الشباب.

٢- حركة الشباب وعمليات الإعدام دون محاكمة

٤٤- زادت حركة الشباب من استخدام أجهزة متفجرة مرتجلة ذات أقراص ضغط تنفجر بفعل الضحية. أضف إلى ذلك أن الحركة استمرت في تنفيذ عمليات انتحارية، وقطع الرؤوس، والإعدام بإجراءات موجزة أو دون محاكمة، مثل الآتي:

(أ) في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣، استهدف ٩ مهاجمين، منهم انتحاريان، مباني مجمع الأمم المتحدة في مقديشو. وقتل جميع المهاجمين، وموظف دولي يعمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وثلاثة متعاقدين مع الأمم المتحدة، وأربعة حراس صوماليين. كما قتل بعض المدنيين وأصيب كثيرون. وتضررت مباني مجمع الأمم المتحدة تضرراً بالغاً، ولم تعد صالحة لاستمرار العمليات في الأجل المتوسط؛

(ب) في ١٩ آذار/مارس، تلقت وحدة حقوق الإنسان تقارير من مصادر موثوقة في بايدوا، وإلباردي، مفادها أن الشباب قتلوا الشيخ عبد الرحمن معلم وارسامي، زعيم حدر الروحي، وضربوا عنقه. وكان الشيخ اختطف من بيته في منتصف الليل تقريباً، وفي اليوم التالي عُثر على جثته المفصولة عن رأسه؛

(ج) في ٨ نيسان/أبريل، أُفيد بأن الشباب أعدموا شابة على يد فصيلة إعدام بتهمة التجسس لصالح الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة الصومال في مقاطعة بولو بوري (٢٠٠ كلم شمال مقديشو). وأكد شهود عيان أن المرأة ربطت إلى عمود وأُعدم في الصباح الباكر أمام حشد من الناس بعد أن "حاكمتها" و"حكمت عليها" بالإعدام "محكمة" من "محاكم" الشباب؛

(د) في ١٤ نيسان/أبريل، شن تسعة أفراد من حركة الشباب هجوماً متواصلاً على مجمع المحاكم الرئيس في مقاطعة بانادير بمقديشو. وأخذ المهاجمون أكثر من ٣٠ رهينة، واندلع تبادل كثيف لإطلاق النار مع قوات الأمن الوطنية الصومالية. وأفيد بوقوع ٣٢ ضحية، دون حساب من قُتل من قوات الأمن. وتشير الأرقام التي قدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى ٥٦ قتيلاً وعدد كبير من الجرحى؛

(هـ) في ٥ أيار/مايو ٢٠١٣، تحدثت وسائل الإعلام المحلية عن قتل ما لا يقل عن ٨ مدنيين وجرح ١٥ شخصاً بعد أن اصطدم انتحاري في سيارة ملغومة بقافلة تابعة لوفد قطر في مقديشو. ولم يكن واضحاً إن كان المستهدف هو الوفد أو وزير الداخلية والأمن القومي الذي كان يصحب الوفد في سيارته المصفحة. وأعلن الشباب عن مسؤوليتهم عن الهجوم وهددوا بالمزيد.

٣- الأحزمة الناسفة المرتجلة

٤٥- يقال إن أفراد حركة الشباب كثيراً ما يستخدمون أحزمة ناسفة مرتجلة لشن هجمات على أهداف غير عسكرية. ففي ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، شن ثلاثة انتحاريين هجوماً على الرئيس المنتخب حديثاً في فندق الجزيرة بالاس في مقديشو. وأعلن المتحدث باسم حركة الشباب، علي محمود راجي، مسؤولية الحركة عن الهجوم.

٤٦- وإضافة إلى الاغتيالات، قيل إن الحركة واصلت حملات التخويف عن طريق إقامة الحواجز على الطرق، وإرسال رسائل التهديد وإجراء المكالمات لتهريب المدنيين المتعاملين

مع الحكومة أو من تنظر إليهم على أنهم يؤيدونها، والقوات الدولية، والأمم المتحدة. وأفضت بعض هذه التهديدات إلى ترك بعض الناس منازلهم ووظائفهم.

٤- الاغتيالات التي تستهدف فئات شتى من المجتمع، مثل المسؤولين الحكوميين والنواب والصحفيين

٤٧- استمر اغتيال المدنيين في مقديشو. فقد ذكر تقرير إدارة السلامة والأمن أن عدد حوادث الاغتيالات في الفترة الممتدة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بلغ ١٧٤ حادثاً، ٦٣ منها في مقديشو. ومن المرجح أن تكون حركة الشباب قد نفذت ٢٦ منها.

٤٨- وكثيراً ما يُستهدف السياسيون. ففي ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، على سبيل المثال، قُتل بإطلاق نار النائب مصطفى حاجي محمد وهو يغادر المسجد في مقديشو. وأعلنت حركة الشباب على الملأ أن أعضاء في البرلمان الجديد أهداف مشروعة. وأفيد بأنها أعدمت أشخاصاً يشتبه في أنهم يؤيدون الحكومة الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وذلك بتهمة "التجسس" في الغالب. وكانت أعمال القتل في تلك الحالات تتم في إطار إعدامات علنية بعد محاكمات علنية.

باء- العنف الجنسي

٤٩- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، سمح توسيع نطاق الخدمات المقدمة إلى الناجين من العنف الجنسي ليشمل المناطق الحضرية ومقديشو بالخصوص بأن تعزز وحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال جمعها للبيانات. فبيانات عام ٢٠١٢ تؤكد تفشي العنف الجنسي الذي سبق أن اكتُشف وجود نمط له في عام ٢٠١١. ففي مقديشو والمناطق المحيطة بها، سجل شركاء الأمم المتحدة ومقدمو الخدمات أكثر من ١ ٧٠٠ حالة اغتصاب بين كانون الثاني/يناير وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

٥٠- وكان نحو ثلث الضحايا المسجلة حالاًهم أطفال، من بينهم عدد قليل من الفتيان. وأغلب الضحايا الذين وثّق حالاًهم الشركاء العاملون في مجال الحماية نساء وفتيات يعشن في مخيمات المشردين داخلياً. وجلّ الحالات المبلغ عنها حدثت ليلاً أثناء نوم الضحايا في مأويهم. وفي بعض الحالات، قيل إن الضحايا تعرضوا لأشكال شتى من العنف الجنسي.

٥١- وأفيد بأن من الجناة أفراداً في مجموعات مسلحة منظمة وقوات الأمن الصومالية، إضافة إلى الشرطة. لكن الناجين لا يستطيعون، في معظم الحالات، نسبة الجاني إلى مجموعة مسلحة بعينها أو فرع بعينه من فروع قوات الأمن، أو أنهم يُعرضون عن فعل ذلك خشية الانتقام. وتتفاقم مشكلة تحديد هوية الجناة بكون الزي العسكري يباع ويشترى في الأسواق. أضف إلى ذلك أن أفراد قوات الأمن الصومالية يقدمون، في حالات كثيرة، خدماتهم في القطاع الخاص بعد انتهاء دوامهم، لأن الرواتب غير كافية أو غير منتظمة. وغالباً ما تُستعمل

أسلحة آلية في تلك الاعتداءات، الأمر الذي يؤكد المخاطر الجمة المحدقة بالنساء والضرورة الملحة لترع السلاح وإنشاء آلية لتحديد الأسلحة.

٥٢- وفي حادثة مشهورة وقعت في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ في مقديشو، قبضت إدارة التحقيقات المركزية التابعة للشرطة الصومالية على امرأة ادعت أن أفراداً أمن قوات حكومية اغتصبوها قبل شهور قليلة. واحتجزت هذه القوات أيضاً امرأتين من معارفها أقاما اتصالاً بين المرأة وصحفيين. وقيل إن رئيس الإدارة المذكورة أرغم المرأة، أثناء الاستجوابات، على الإفصاح عن أرقام هواتف الصحفيين الذين أحرروا معها المقابلة. واستدعت الشرطة الصحفي الذي أجرى المقابلة، فحضر. وركز استجواب الصحفي، الذي تولته الإدارة، فيما يبدو، على مشاركته المزعومة في إعداد تقريرين عن القضية بُثا على قناة الجزيرة و"يونيفرسال تي في" (Universal TV). لكن المتهم ادعى أنه لم يبلغ أي وسيلة من وسائل الإعلام عن القضية، وأنه لم يجر المقابلة مع السيدة إلا بعد مرور يومين على البث المذكور. وفي ٣ آذار/مارس، أمرت محكمة الاستئناف في مقديشو بالإفراج عن الضحية التي زعمت أنها اغتصبت والتي كانت المحكمة الإقليمية قد حكمت عليها بالسجن لمدة سنة. وسُحبت أيضاً الاتهامات الموجهة إلى الصحفي.

٥٣- وأبلغت وحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال بأن جنوداً في القوات المسلحة الوطنية الصومالية اغتصبوا شابتين في قرية "KM50"، في مقاطعة أفغويي، في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وتشير مصادر وحدة حقوق الإنسان في هذا الصدد إلى أن جنوداً أوقفوا حافلة صغيرة وأخرجوا منها امرأتين عمرهما ١٩ و ٢١ سنة واتجهوا بهما صوب الغابة لاغتصابهما، بينما سلب جنود آخرون ما تبقى من ركاب الحافلة. وأفادت منظمة رعاية المرأة والطفل بأن عناصر من القوات المسلحة الوطنية الصومالية اغتصبوا امرأة أخرى، عمرها ٤٠ سنة، في اليوم نفسه في أفغويي. ولم يُقبض على أي من الجناة في أي من الحالتين. وخاطب محافظ إقليم شاييلي السفلى وسائل الإعلام قائلاً إنه يدين الاعتداءات ويتهم القوات المسلحة الوطنية الصومالية.

٥٤- ويقال إن مرتكبي عدد قليل فقط من تلك الجرائم يقاضون بواسطة النظام القضائي الرسمي. ففي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أفيد بأن المحكمة العسكرية لم تنظر سوى في ١٣ دعوى أقيمت ضد أفراد قوات الأمن الصومالية (دعويان على فردين من هيئة الأمن الوطني، ودعوى على عنصر من قوات الشرطة الصومالية، وثلاث دعاوى على عناصر ميليشيات، وما تبقى على عناصر في القوات المسلحة الوطنية الصومالية). وجاء في أحدث "تقارير رصد حقوق الإنسان" أن ثلاث دعاوى انتهت بتبرئة المدعى عليهم، وواحدة انتهت بالحكم بالإعدام، وظلت تسع دعاوى معلقة. وللجوء إلى نظام العدالة الجنائية العادي محدود أيضاً. ولما كانت بيانات الشرطة والمحاكم غير متوفرة، فإن البيانات غير الرسمية التي حصلت عليها وحدة حقوق الإنسان من الشرطة الصومالية تشير إلى أن نحو ١٠٠ دعوى اغتصاب رفعت في مقديشو بين كانون الثاني/يناير وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

٥٥- ووردت أيضاً تقارير عن استغلال الصوماليات والاعتداء عليهن جنسياً على يد قوات بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال أثناء هذه الفترة المشمولة بالتقرير. وعلم الخبير المستقل بأن الأمم المتحدة في الصومال تعمل على نشر تقرير عن العنف الجنسي المسلط على النساء في الصومال، ويضم شهادات نساء على علم بنمط الاستغلال الجنسي على يد قوات بعثة الاتحاد الأفريقي، وهو نمط يتمثل في مقايضة الجنس بالمواد الغذائية أو المال.

جيم- الانتهاكات الجسيمة المرتكبة في حق الأطفال أثناء النزاع المسلح

٥٦- ذكر سابقاً أن الخبير المستقل أفاد بأن جميع الأطراف في النزاع في الصومال تقوم بصورة ممنهجة بتجنيد الأطفال واستخدامهم في أغراض عسكرية وسواها، متبعة في ذلك استراتيجيات متنوعة. ففي عام ٢٠١٢، وقعت الحكومة الاتحادية المؤقتة مع الأمم المتحدة خطة عمل تلتزم بموجبها بإنهاء ذلك التجنيد والاستخدام، استجابة لاستنتاجات فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح. ويدل استمرار التجنيد على الحاجة الماسة إلى ترتيب أولويات تنفيذ الحكومة خطة العمل. فقد أفيد بأن الميليشيا المتحالفة مع الحكومة، أي أهل السنة والجماعة، مسؤولة عن ٥١ حالة تجنيد للأطفال واستخدامهم.

٥٧- وجاء في تقارير موثقة عن مسؤولية الأطراف في النزاع في الصومال عن أعمال الاختطاف أن هذه الأعمال زادت بمقدار ١٢ ضعفاً. ويقال إن أغلب هذه الأعمال ارتكبتها حركة الشباب (٧٨٠) والقوات المسلحة الوطنية الصومالية والمليشيات المتحالفة معها (٧٢٠). وتشير التقارير الواردة إلى أن أفراد حركة الشباب اختطفوا في الغالب أطفالاً من المدارس والملاعب والقاعات العامة التي تعرض فيها مباريات كرة القدم، من أجل تجنيدهم وممارسة العنف الجنسي ضدهم. أما عمليات الاختطاف التي حدثت كانت على يد القوات المسلحة الوطنية الصومالية، فجاءت بعد عمليات أمنية لطرد العناصر المناوئة للحكومة.

٥٨- وعلم الخبير المستقل بأن الأمم المتحدة تحققت من ٧٤٨ حالة قتل وتشويه للأطفال في عام ٢٠١٢. وقيل إن أغلب أعمال القتل ارتكبتها مجموعات مسلحة مجهولة (١١١)، تليها تلك التي ارتكبتها أفراد حركة الشباب (٩٤)، وقوات الأمن الحكومية (٧٠).

٥٩- وفي الفترة نفسها، وثقت ٢١٣ حالة عنف جنسي، جلها في وسط الصومال وجنوبها (٣ فتیان و ٢١٠ فتیات). وقيل إن معظم هذه الانتهاكات اقترفتها القوات المسلحة الوطنية الصومالية (١١٩)، تليها حركة الشباب ومجموعات مسلحة مجهولة (٤٣ لكل واحدة منهما).

٦٠- ومع أن التحديات الأمنية وصعوبة الوصول إلى مناطق كثيرة من الصومال تجعل من المستحيل تحديد عدد المدارس والمشافي التي استهدفتها هجمات الأطراف في النزاع تحديداً دقيقاً، فإن التقارير التي تلقتها الأمم المتحدة تشير إلى وقوع ٨٤ حادثاً (٧٢ هجوماً على مدارس و ١٢ على مشافي). وقيل إن حركة الشباب مسؤولة عن معظم هذه الحوادث (٥١)،

تليها القوات المسلحة الوطنية الصومالية (١٤)، والقوات المسلحة الإثيوبية (٦). وجاء في تلك التقارير أن الشباب مسؤولون عن ١١ هجوماً من أصل ١٢ هجوماً على مشافي بُلغ عنها وجرى التحقق منها في عام ٢٠١٢.

دال - الاحتجاز المرتبط بالتزاع

٦١ - أبلغ عن زيادة كبيرة في عدد مقاتلي حركة الشباب الذين أُسروا في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣، وكذلك في عدد المقاتلين الذين سلموا أنفسهم طوعية إلى الحكومة الاتحادية المؤقتة/قوات بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وإذا كان عدد المقاتلين الذين تدير شؤونهم وكالة الأمن القومي مباشرةً مجهولاً، فإن مصادر موثوقة أفادت الأمم المتحدة، بطرق غير رسمية، بأن نحو ٢٠٠٠ مقاتل أُسروا أو سلموا أنفسهم. وبعد استلامهم، نقلت قوات بعثة الاتحاد الأفريقي المقاتلين إلى الوكالة لإخضاعهم لمزيد من الإجراءات.

٦٢ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، احتجز لدى الوكالة/بعثة الاتحاد الأفريقي أكثر من ٢٨٠ مقاتلاً سابقاً في ماسلا. والوضع القانوني لهؤلاء الأشخاص غير واضح، رغم استيضاحات مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال من البعثة ومن قوات الأمن الصومالية. لكن توجد بواعت على الاعتقاد بأن احتجاز هؤلاء قد يبلغ حد الاحتجاز الإداري. ويجب أن يستند حبس الأشخاص، كغيره من أشكال الاحتجاز، إلى أسس وإجراءات يحددها القانون. والظاهر أن الأمر ليس كذلك في الوقت الراهن.

رابعاً - تطورات أخرى أثناء الفترة المشمولة بالتقرير

ألف - تطورات في قطاعي الأمن والأنشطة الإنسانية

٦٣ - من أهم تطورات الفترة المشمولة بالتقرير انتهاء عمل الحكومة الاتحادية المؤقتة لتحل محلها حكومة أكثر تمثيلاً وشعبية من سابقتها، رغم أنها لم تُختَر من خلال عملية ديمقراطية كلياً؛ وإنشاء برلمان أكثر تمثيلاً وشعبية من ذي قبل؛ وتوسيع قوات بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال/قوات الأمن الصومالية نطاق سيطرتها على مقديشو وحل المنطقة الجنوبية الوسطى من الصومال؛ وحل مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال والاستعاضة عنه ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، بموجب قرار مجلس الأمن ٢٠١٢ (٢٠١٣)، الصادر في ٢ أيار/مايو ٢٠١٣، الذي أسند إليها ولاية محددة في مجال الحماية.

٦٤ - وفيما يتعلق بالجانب العسكري/الأمني، منذ انسحاب حركة الشباب من مقديشو في آب/أغسطس ٢٠١١، غيّرت القوات المسلحة الوطنية الصومالية، مدعومة من بعثة الاتحاد الأفريقي والقوات الكينية والإثيوبية، المشهد العسكري تغييراً ملحوظاً. فقد استعادت

السيطرة على المدن الرئيسية في المنطقة الجنوبية الوسطى من الصومال، مثل مدينة كيسمايو الاستراتيجية التي يوجد بها ميناء، وبيداوا، وأفغويي، وماركا، وبيليدويني، وجوهر، وحدر، في جملة مدن. لكن استيلاء حركة الشباب مؤخراً على حدر والمجمعات المدمرة التي استهدفت محكمة مقديشو المحلية، في ١٤ نيسان/أبريل، ومجمع مباني الأمم المتحدة، في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣، كل ذلك يُذكر بأنه يجب الحفاظ على ما أدخل من تحسينات وبأن الجماعات المتمردة لا تزال قادرة على إحداث أضرار بالغة.

٦٥- وفي ١٧ آذار/مارس، أكد قائد قوات بعثة الاتحاد الأفريقي احتلال مقاتلي الشباب مجدداً مدينة حدر الجنوبية الرئيسية عقب الانسحاب المعلن للقوات الإثيوبية في ١٦ آذار/مارس. وقد وضع الانسحاب المفاجئ للقوات الإثيوبية من منطقة كانت تحت سيطرتها منذ عام ٢٠١١ السكان المدنيين تحت رحمة حركة الشباب. فقد أدت استعادة حدر إلى تشريد نحو ٢ ٥٠٠ شخص، الأمر الذي أدى إلى تزايد الحاجة الماسة في المنطقة إلى تقديم المساعدة الإنسانية إلى نحو ٦ ٠٠٠ شخص.

٦٦- ومن التطورات الأخيرة والخطيرة القبض على الشيخ حسن عويس، وهو زعيم بارز من زعماء حركة الشباب، واحتجازه في مقديشو، في تموز/يوليه ٢٠١٣. ومن شأن هذا الحدث أن يؤثر في تطورات مهمة أخرى سياسياً.

٦٧- وفي كيسمايو، اندلعت اشتباكات بين عشيرتين في حزيران/يونيه ٢٠١٣. فقد أوردت تقارير أن عدد ضحايا الاقتتال في كيسمايو ارتفع في مطلع حزيران/يونيه إلى أزيد من ٧٠ قتيلاً و ٢٠٠ جريح، من بينهم كثير من المدنيين. ولا يزال الجدل محتدماً بشأن دور بعثة الاتحاد الأفريقي والقوات الكينية في الجولة الأخيرة من الاشتباكات. ومن المعترزم نشر قوات تابعة للاتحاد الأفريقي/الأمم المتحدة لمراقبة الوضع وحماية المدنيين. وتعالّت أصوات كثيرة في الحكومة الصومالية تدعو إلى انسحاب القوات الكينية.

٦٨- وفي الجانب الإنساني، انطلق النداء الموحد المتعدد السنوات من أجل الصومال (٢٠١٣-٢٠١٤). ويشعر الخبير المستقل بالقلق من أنه لم يرد، حتى ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، سوى ١٨٤ مليون دولار من أصل ١,٣ مليار دولار، وهو مجموع ما طالب به النداء (١٤ في المائة). ويرمي النداء إلى تعزيز قدرة المستضعفين على مقاومة الصدمات مستقبلاً. وتعبئة الموارد أمر غاية في الأهمية هذه السنة (٢٠١٣) ليتسنى إعداد البرامج اللازمة. أما المكاسب التي تحققت مؤخراً فتظل هشة وقد تتبدد.

٦٩- وفي مطلع عام ٢٠١٣، أعلنت الحكومة خططها لإعادة توطين جميع المشردين داخلياً في مقديشو في ثلاثة مواقع جديدة في ضواحي المدينة. وأكدت مؤخراً أنه يُسمح للمشردين داخلياً بالبقاء هناك سنتين أو ثلاثة. وأفيد بأن فرقة العمل المعنية بإعادة التوطين في مقديشو استكملت الخطط المتعلقة بإزالة الألغام ومسح المواقع المقررة وتجهئتها.

٧٠- وأطلقت الوزيرة الاتحادية المعنية بالتنمية البشرية والخدمات العامة، السيدة مريم قاسم، واليونسيف، "مبادرة الذهاب إلى المدرسة (Go-2-School) (٢٠١٣-٢٠١٦): التعليم سبيل المقاومة". فمن المقرر إلحاق مليون طفل وشاب لا يرتادون المدارس حالياً بين عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤. وقد وقّع عدد من كبار المانحين المبادرة، لكن من الضروري توفير المزيد من الدعم والتمويل من "الشراكة الجديدة العالمية من أجل التعليم".

٧١- وفي ١١ تموز/يوليه ٢٠١٣، وضع مجلس الوزراء الصومالي مشروع قانون بشأن وسائل الإعلام كي ينظر فيه البرلمان. وإذا كان هذا التطور إيجابياً، فإن رد الفعل الفوري للاتحاد الوطني للصحفيين الصوماليين وسواه هو أن المشروع يتضمن عدداً من المواد التي تقيد حرية الرأي والتعبير وتضعف استقلال وسائل الإعلام. وأعرب الخبير المستقل، والمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، عن بالغ قلقهما من التشريع المقترح في رسالة مشتركة إلى الحكومة الاتحادية، معبرين فيها عن خشيتهما من أن يؤدي ذلك إلى الإفراط في قمع الحق في حرية التعبير والحقوق الإعلامية.

٧٢- واستمرت محاولات اغتيال الصحفيين واغتيالهم فعلاً في الصومال أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. فحتى هذا اليوم من عام ٢٠١٣، اغتيل ٥ صحفيين؛ وفي عام ٢٠١٢، اغتيل ١٨ صحفياً/إعلامياً، مع أنه لم يقاضَ أي متهم في هذه القضايا.

باء- التطورات في بونتلاند وصوماليالاند

٧٣- مقارنة بالمنطقة الجنوبية الوسطى، ورغم الوضع المتوتر في منطقتي سول وساناغ، توجد في صوماليالاند وبونتلاند مؤشرات واضحة على حدوث تقدم اجتماعي واقتصادي وآمال في مستقبل مشرق بفضل عمليات التنقيب عن النفط الجارية. لكن النزاع السياسي، والهواجس الأمنية، ومكافحة الإرهاب، عوامل تؤثر سلباً في بعض حقوق الإنسان الأساسية، مثل الحق في العدالة والحق في حرية التعبير والحق في حرية وسائل الإعلام.

٧٤- وفي بونتلاند، تسبب تصديق البرلمان على طلب الرئيس عبد الرحمن فرولي تمديد ولاية الحكومة لمدة سنة، وهو طلب وُضع موضع التنفيذ اعتباراً من ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، في المزيد من التوتر بين الحزب الحاكم والمعارضة. ولا تزال نار المعارضة مستعرة؛ وقد أدى قيام المعارضة بإنشاء مجلس إنقاذ بونتلاند، الذي يضم ٦١ عضواً إلى جعل الوضع في بونتلاند هشاً وغير قابل للتنبؤ بمآلاته.

٧٥- وفي أيار/مايو ٢٠١٣، تخطى أكثر من ٦٠٠ جندي من قوات الأمن الخاصة التي توظفها حكومة بونتلاند عن مواقعهم في سلسلة جبال غوليس (حيث كانوا يقاتلون حركة الشباب)، بسبب عدم دفع رواتبهم. وتُوصّل إلى اتفاق بعد أن وعدت الحكومة بدفع ما لم يُدفع من مرتبات، لكن قوات الأمن الخاصة أصرت على عدم استئناف العمل إلا بعد دفع

الرواتب. ومن مظاهر الصعوبات أيضاً التي تواجهها السلطات احتجاج حراس السجون، الذين سيطروا على سجن بوساسو المركزي لأنهم لم يحصلوا على رواتبهم مدة ٤ أشهر.

٧٦- وفي ٦ أيار/مايو ٢٠١٣، كتب الخبير المستقل رسالة إلى الرئيس فارولي يندد فيها بإعدام حكومة بونتالاند ١٣ مدنياً ويستعلم عما إذا كانت المحاكم العسكرية وفرت للمتهمين كل ضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأجاب الرئيس قائلاً إن المحاكمة وفق الأصول روعيت. وفي ٢٢ أيار/مايو، حكمت محكمة عسكرية في بونتالاند بالإعدام على ٧ أشخاص آخرين اتهموا بالقتل أو بانتماهم إلى حركة الشباب. وحُكم غيابياً على ٥ من المتهمين بالإعدام.

٧٧- وفي ١٧ تموز/يوليه، أدانت محكمة عسكرية ستة أشخاص اتهموا باغتيال الشيخ عبد القادر نور فارح ومسؤولين آخرين قتلوا في غارووي في فترات مختلفة، وحكمت عليهم بالإعدام؛ وأيدت الحكم لاحقاً محكمة الاستئناف في بونتالاند. وفي ٢٣ تموز/يوليه، نفذ حكم الإعدام في شخصين من هؤلاء، وهما عبد الرحمن جامع بيلي، وعبد الله عثمان أحمد. ولم تستطع وحدة حقوق الإنسان التابعة لمكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال مراقبة المحاكمة بسبب عدم إمكانية حضور جلسات المحكمة العسكرية.

٧٨- وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٣، أطلق رجلان مجهولان النار على عبيدي فرح ديري، نائب رئيس المنظمة غير الحكومية "شبكة السلام وحقوق الإنسان" في بونتالاند، بعيد مغادرته مسجد التوبة في قرية إزراراك، في غالكايو، فأردياه قتيلاً. وأفيد بأن المعتدين كانا ينتظران السيد ديري خارج المسجد وفرًا من مسرح الجريمة بعد اغتياله. وقيل إنه لم يُقبض على أي متهم.

٧٩- ومن التطورات المهمة في صومالييلاند توقيع حكومتها اتفاقاً مع حكومة الصومال الاتحادية في نيسان/أبريل ٢٠١٣، عقب محادثات على مستوى الرئاسة في أنقرة. وتكللت المحادثات، التي توسطت فيها حكومة تركيا، بإصدار بيان مشترك تضمن، في جملة أمور، دعوة الأطراف إلى مواصلة المحادثات واللقاء مجدداً في تركيا في غضون ثلاثة أشهر. وعلى الصعيد السياسي، أقر برلمان صومالييلاند مشروع قانون يمدد ولايته سنتين حتى عام ٢٠١٥، وهي المرة الثانية التي تمدد فيها، علماً بأن الأولى كانت في عام ٢٠١٠.

٨٠- وفي نيسان/أبريل، زادت حدة التوترات، وزاد تدهور حالة حقوق الإنسان في عيناو (١٠٠ كلم من بوراو)، الأمر الذي نجم عنه اقتتال بين قبيلة هير جعلو (الأم) وبطون هذه القبيلة بسبب أنشطة تنقيب في المنطقة. وتلت ذلك ادعاءات بأن شركات النفط منحت عقوداً للجماعات المؤيدة للحكومة بدلاً من السكان الذين تُستغل أراضيهم. وحشدت القبائل المتضررة قواها، الأمر الذي أفضى إلى القتال. وإبان التراع الذي تلا ذلك، أفيد بأن مجموعة اقتحمت السجن وأفرجت عن متهمين كان قبض عليهما واحتجزا في وقت سابق؛ وأفيد أيضاً بأن المجموعة قتلت مسؤول المخابرات الإقليمي، وأحد حراس السجن، وشرطيّين. وقيل إن الحكومة أوفدت إلى المنطقة بعثة مخولة سلطات واسعة، تضم وزراء وبرلمانيين وشخصيات بارزة لإجراء محادثات لتهدئة الأوضاع.

٨١- وفي ١ نيسان/أبريل، أصدرت محكمة الاستئناف العسكرية في صومالييلاند قراراً في دعوى استئناف رفعها إليها ٢٢ مدنياً حكمت عليهم المحكمة العسكرية في هرجيسة بالإعدام والسجن مدى الحياة. واستندت محكمة الاستئناف إلى المادة ٢٢١ من قانون العقوبات الصومالي لوصف الحادث بأنه "تمرد مسلح على سلطة الدولة" ولتأكيد خضوع المدنيين لسلطتها وقت السلم. لكن المحكمة خففت من العقوبات المحكوم بها في المرحلة الابتدائية. فقد خُففت أحكام الإعدام إلى أحكام بالسجن ٢٠ عاماً، وأحكام السجن مدى الحياة إلى السجن ١٥ عاماً. وجاء هذا القرار بعد انتقادات لمقاضاة محكمة عسكرية مدنيين.

٨٢- وفي ٢٠ آذار/مارس، بعد خمسة أسابيع من الاحتجاز رهن المحاكمة، قضت المحكمة الإقليمية في هرجيسة بأن رابي يوسف عبد الله، وهو أحد وجهاء قبائل صومالييلاند المعروفين، مدان بالخيانة العظمى. بمقتضى المادة ٢١٢ من قانون العقوبات الصومالي، وحكمت عليه بالسجن سنتين. ورأت المحكمة الأخذ باتهام السيد عبد الله بالخيانة العظمى بسبب مشاركته المزعومة في عدد من المؤتمرات والاجتماعات والتجمعات السياسية مع السلطات الصومالية (منها الحكومة الاتحادية المؤقتة) في مقديشو، وهي تظاهرات رأت المحكمة أنها "مؤتمرات تمس بسيادة صومالييلاند".

٨٣- وفي الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ إلى تموز/يوليه ٢٠١٣، رصدت وحدة حقوق الإنسان اعتقالات عدة لسياسيين ورجال أعمال وزعماء محليين عادوا إلى صومالييلاند من مقديشو. واعتقل هؤلاء واحتجزوا، في معظم الحالات، أياماً معدودات قبل إطلاق سراحهم دون توجيه تهم إليهم. وكان السيد عبد الله أول من أدين بتهمة الخيانة العظمى. وأثار هذا الأمر كثيراً من الهواجس بين أفراد المجتمع المدني الذين رأوا في هذه الاعتقالات تقييداً غير مشروع للحق في التنقل وحرية التعبير والحق في المشاركة السياسية.

٨٤- وموقف الحكومة من اعتقال الصحفيين واحتجازهم، كما أوضحته للأمم المتحدة، هو أن الهدف من ذلك ليس تكميم الصحافة وإنما تطبيق القانون على الصحفيين الذين يغلب أنهم شباب وغير مدرّبين وكثيراً ما ينشرون تقارير كاذبة ولا أخلاقية. وأعدت الحكومة تأكيد قرارها اعتماد قانون جديد بشأن وسائل الإعلام، ينظر فيه البرلمان حالياً. ومن الأمثلة أيضاً على عدم ارتياح السلطات للصحفيين ووسائل الإعلام القبض على صحفي آخر، واسمه ياسين جامع، في نيسان/أبريل - امتثالاً لأوامر المحافظ - بسبب تقاريره المزعومة عن مخالفات في عمليات التنقيب عن النفط وموارد طبيعية أخرى في صومالييلاند.

الوضع في سول، وسناج، وكاين

٨٥- استمر سعار الأعمال القتالية بين قوات صومالييلاند وميليشيا "خاتومو"، المبلغ عنها السنة الماضية. وأبلغت منظمات غير حكومية محلية وحدة حقوق الإنسان في هرجيسة بأن قوات جيش صومالييلاند ألقت القبض على ٦ من أفراد تلك الميليشيا واحتجزتهم في ٢٢ كانون الثاني/يناير. وأفاد شهود عاينوا الأمور عن قرب أن كثيراً من أفراد الميليشيا المصايين

أرسلوا إلى بوهدي للعلاج، وأفيد بأن أحدهم توفي متأثراً بجراحه. ولم تحدث إصابات في صفوف المدنيين، فيما قيل. وفي الشهر نفسه، أكد موظفون قضائيون وموظفو سجون في لاس عنود (إقليم سول) لوحدة حقوق الإنسان أن المحكمة الإقليمية حاکمت العديد من السجناء المحتجزين في السجن المركزي في لاس عنود المتهمين بالإرهاب وأعمال قتل ارتكبت في لاس عنود في عام ٢٠١٢. وأدانت المحكمة متهمين وحكمت عليهما بالإعدام، رغم التماس الأمم المتحدة عدم الحكم بالإعدام. وحُكم على ٤ آخرين بالسجن مدداً تتراوح بين سنة وستين، وحُكم على الشخص الوحيد المتهم بالإرهاب بالسجن ١٠ سنين. وأمرت المحكمة، من جهة أخرى، بالإفراج عن ١٥ محتجزاً.

٨٦- ويساور الخبير المستقل قلق بالغ من استمرار الأعمال القتالية في هذا الإقليم، وهو يحث الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على مواصلة مراقبة الوضع وبذل الجهود اللازمة للتوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض.

جيم- إنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال

٨٧- من التطورات المهمة أيضاً أثناء الفترة المشمولة بالتقرير إغلاق مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال لتحل محله بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال. ويُعدّ قرار مجلس الأمن استحداث هذه البعثة تطوراً إيجابياً. ومما لا يقل أهمية عن ذلك أن ولاية البعثة ستشمل دعم حكومة الصومال الاتحادية وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال عند الاقضاء، بتقديم المشورة السياسية الاستراتيجية بشأن بناء السلام وبناء الدولة، في مجالات كإصلاح قطاع الأمن، وسيادة القانون (بما في ذلك عمل الشرطة والقضاء والسجون)، وشؤون المقاتلين السابقين، ونزع السلاح، وتسريح المقاتلين وإعادة إدماجهم، والأمن البحري، والأعمال المتعلقة بالألغام. وربما حُسّن التذكير بأن الخبير المستقل كان قد أكد في السنوات الخمس الماضية ضرورة معالجة قضية إفلات من انتهاكوا حقوق الإنسان انتهاكاً جسيماً في الصومال من العقاب في العقدين المنصرمين. وشجع الخبير المستقل تأكيد مجلس الأمن في قراره ٢١٠٢ (٢٠١٣) على ضرورة أن تحرص الحكومة الاتحادية على مساءلة كل من ارتكب انتهاكات وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان وانتهاكات جسيمة للقانون الإنساني، وتشديده على أهمية أن تدعم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال الحكومة الاتحادية في رسم وتنفيذ استراتيجية وطنية لمنع العنف الجنسي والجسدي والتصدي له.

دال- قرار مجلس حقوق الإنسان تنظيم حوار مستقل بشأن الصومال

٨٨- اتخذ مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثالثة والعشرين، قرار تنظيم حوار مستقل رفيع المستوى، في دورته الرابعة والعشرين، قصد استكشاف السبل التي يمكن بها لأصحاب المصلحة أن يعملوا بفاعلية لاستكمال خريطة الطريق وتنفيذها وإعمال حقوق الإنسان

في الصومال (المقرر ١١٤/٢٣ المؤرخ في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣)، وفي ذلك علامة على استمرار اهتمام المجلس بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الصومال. وعليه، من المتوقع أن تعلن حكومة الصومال الاتحادية عن خريطة الطريق قبل ذلك الحين.

خامساً- التدابير التي اتخذتها الحكومة فعلاً

٨٩- منذ أن تولت الحكومة الجديدة مهامها، اتخذت عدداً من الإجراءات بشأن بعض القضايا المقرر النظر فيها في خريطة الطريق المقترحة. ولإنشاء اللجان المنصوص عليها في الدستور المؤقت، وُضع عدد من مشاريع القوانين المهمة في البرلمان الاتحادي. ومن المشاريع المؤثرة تأثيراً قوياً في حقوق الإنسان مسودات مشاريع القوانين بشأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وديوان المظالم، ولجنة الخدمات القضائية، إضافة إلى مشروع قانون المحكمة الدستورية.

٩٠- ويرحب الخبير المستقل بعرض مسودة مشروع القانون الخاص بإنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان على البرلمان في شباط/فبراير ٢٠١٣. وإذا كان هناك ما يدعو إلى القلق إزاء بعض أحكام المشروع، فإنه يؤمل تصحيحها وأن يأخذ البرلمان في الحسبان تعليقات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيرها.

٩١- وقد علم الخبير المستقل بالجهود الكبيرة التي بذلتها وزارة العدل لصوغ خطة عمل القضاء. ومن الأهداف الرئيسة للخطة تعزيز المساءلة والرقابة الديمقراطية لمؤسسات القضاء وضمان حقوق المواطنين الإنسانية، مثل الحق في محاكمة عادلة وفق الأصول القانونية. ويركز المشروع كثيراً على مسألة إتاحة لجوء الفئات المستضعفة إلى القضاء، مثل المشردين داخلياً والنساء والأطفال.

٩٢- ومن المهم أيضاً العمل الذي قامت به وزارة الداخلية والأمن القومي لرسم خطة التنمية الاستراتيجية لقوات الشرطة الصومالية التي جاء فيها، في جملة ما جاء، أن أهم أهداف الشرطة الصومالية تدعيم سلامة شعب الصومال وأمنه؛ وأن تتحلى بالمهنية والأخلاق وتخضع للمساءلة وأن يركز عملها على تقديم الخدمات؛ وتحقيق الحوكمة الديمقراطية والخضوع للرقابة المدنية. إنها أهداف مثالية، لكن الخبير المستقل يأمل أن تفي الحكومة بالتزاماتها كما ينبغي بمساعدة المجتمع الدولي.

سادساً- بعض التأمّلات في الوضع في الصومال

٩٣- بعد مضي أكثر من ٢٠ عاماً من الاشتباكات المسلحة الضارية، التي لا تزال مستمرة في بعض المناطق، وصلت الصومال إلى منعطف. فرغم بُعد الشُّقّة لعودة الأمور إلى وضعها

الطبيعي، فثمة مؤشرات واضحة على التغيير في كل مكان. ويتجسد التحسن الملحوظ في الوضع الأمني في مقديشو، وفي عدد لا يفتأ يتزايد من المناطق، في عودة كثير من المغتربين، منهم رجال أعمال أغرقهم الوعود التي قُطعت. ورحلات الطيران الدولية وتلك الخاصة بالأمم المتحدة من مقديشو وإليها ممتلئة. وتتزايد الأعمال التجارية وتشديد البنايات. ومع أن التخوف الشديد من الوضع الأمني لا يزال مستمراً، نتيجة بعض العوامل، مثل الاقتتال الداخلي في كسمايو وجوبالاند، فإن ثمة مؤشرات واضحة على وجود أمل.

٩٤ - وقد حظيت الحكومة الجديدة بدعم وولاء شعبين منقطعي النظر. فالأمة كلها متلهفة مترقبة لما سيأتي. لكن أسئلة كثيرة لا تزال تثور في أذهان الشعب. هل الثقة التي وضعوها في الحكومة الجديدة ستؤدي إلى حوكمة أفضل؟ وهل ستتحسن ظروف معيشتهم تحسناً ملحوظاً؟ وهل سيكون للقانون في الصومال السيادة التي طالما افتقدها الشعب؟ وهل ستوضع آليات لحماية الحقوق والحريات الإنسانية الأساسية للشعب؟ وهل ستكون هناك هيئات واضحة المعالم يمكن اللجوء إليها عند الحاجة؟ وهل ستكون الحكومة قادرة على أن توفر للشعب الحد الأدنى من الأمن وتحميه من تعسف قوات الأمن، التي كانت تتصرف على هواها فيما مضى، دون حسيب أو رقيب؟ وهل يمكن إعادة بناء ما دمرته الحرب من مؤسسات وبنى تحتية في الوقت المناسب وحسب الأولويات؟ هذه الأسئلة وغيرها تشغل حالياً بال الشعب، وكذلك الخوف من استمرار النزاعات المسلحة. لكن من الواضح أن الأمل طغى على الوجَل. ومن الواضح أيضاً أن المسؤولية تقع الآن على عاتق الحكومة. فعليها، إذاً، أن تنهض بها، وأن تفعل ذلك على خير وجه.

سابعاً - توصيات

١ - توصيات موجهة إلى الحكومة الاتحادية والمؤسسات الاتحادية

٩٥ - يعول شعب الصومال على حكومته الجديدة لكي تحقق الآمال التي بشرت بها عندما تولت مهامها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وإذا كان مفهوماً أن الطريق لن تكون خالية من العقبات، فإنه لا ينبغي للحكومة أن تقصّر في التزامها وتصميمها. فبعد كل هذه السنوات من الفوضى والخروج على القانون، يود الشعب أن يرى تقدماً ملموساً نحو حوكمة رشيدة في ظل سيادة القانون. فمتى تحقق ذلك، زادت مصداقية الحكومة في نظر المجتمع الدولي، الذي سيكون داعمه حاسماً في إعادة الإعمار والتنمية. فقد خُيبت الآمال في التنمية فيما مضى بسبب تفشي الجشع والقسوة المطلقة لزعماء أنانيين هبوا البلاد واغتصوا على حساب الشعب. وعلى الحكومة أن تتحمل مسؤوليتها هذه المرة.

٩٦ - ولكي تحظى الحكومة بدعم الناس، ينبغي أن تجعل التزامها بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها واضحاً لشعبها وضوح الشمس. وسيساعد كثيراً الأخذ

بخرطة طريق لحقوق الإنسان، محددة المعالم تحديداً جيداً. ويعيد الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في الصومال تأكيد التوصيات التي كان قدّمها إلى الحكومة في هذا الصدد. وهو يحث الحكومة على أن تلتزم آراء وخبرات المكلفين بولايات مواضيعية في إطار إجراءات مجلس حقوق الإنسان الخاصة.

٩٧- ومن أولويات الحكومة المهمة التي ينبغي الأخذ بها إقامة بنية أمنية متماسكة (الجيش والشرطة والبحرية) لتدعيم الأمن الهش في مقديشو والمناطق الساحلية والمنطقة الجنوبية الوسطى. وسيُقيّم نجاح قوات الأمن الوطنية على أساس زيادة قدرتها على حماية المدنيين في كل الأحوال. وينبغي في هذا المقام الاهتمام خاصة بالتدريب في مجال حقوق الإنسان، وعمليات التحري في اختيار الموظفين، وتغيير السلوك المتعلق بهياكل القيادة، وآليات التأديب الداخلية، وآليات الرقابة المستقلة. ولن يتسم ذلك بالفاعلية ما لم يُعد بناء القضاء وتجديده وإمداده بالموارد البشرية والتقنية المناسبة كي يكون قادراً على مساءلة مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويوصي الخبير المستقل بأن تعجل الصومال باستكمال خطة العمل الخاصة بالقضاء وخطة التنمية الاستراتيجية لقوات الشرطة وتنفيذها التنفيذ الصحيح، وهما خطتان صاغتهما وزارة العدل ووزارة الداخلية والأمن القومي، على التوالي.

٩٨- ولما كان العنف الجنسي في الصومال يثير كثيراً من القلق، محلياً ودولياً، فإنه ينبغي للحكومة أن تنظر في اعتماد استراتيجية وقائية وعلاجية بشأن هذا الموضوع، بالتعاون مع الأمم المتحدة. وينبغي أن تشمل هذه الاستراتيجية إصدار أوامر صريحة من قبل قوات القيادة العسكرية؛ والحظر الصريح للعنف الجنسي في مدونات السلوك والأدلة الميدانية العسكرية؛ والتدريب الموجه توجيهاً سليماً قبل نشرها؛ والالتزام الصريح بالتحقيق، في الوقت المناسب، في الانتهاكات المزعومة من أجل مساءلة الجناة.

٩٩- وينبغي لاعتماد القانون المقترح بشأن إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان أن يستفيد من المشاورات الموسعة مع منظمات المجتمع المدني، مثل جمعيات الضحايا والأقليات؛ وينبغي مراعاة آرائها في القضايا المرتبطة بالمبادئ الخاصة بوضع المؤسسات الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها (مبادئ باريس) مراعاة تامة.

١٠٠- ويجب أن يأخذ سن قانون الصحافة المقترح بعين الاعتبار شواغل الإعلاميين بمختلف فئاتهم وغيرهم من المراقبين الوطنيين والدوليين، مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بشأن بعض مشاريع أحكام القانون. وعلى الحكومة أيضاً أن تجري تحقيقات فعالة ونزيهة في اغتيالات الصحفيين والإعلاميين ومقاضاة من ثبتت إدانته.

١٠١- وبينما يجب أن تستمر الحكومة الاتحادية في التركيز القوي على استعادة السلام والأمن، فإن إنشاء آليات للنظر في الفظائع التي اقترفت في الماضي، وفق ما ينص عليه الدستور المؤقت، يجب أن يكون هدفاً واضحاً. فالضرورة تدعو إلى التصدي للإفلات

من العقاب وتقديم من ارتكبوا جرائم على مدى السنوات الفائتة إلى العدالة. ويوصي الخبير المستقل بإنشاء فرقة عمل، بدعم من المجتمع الدولي، للتحضير لمؤتمر للحقيقة والعدالة والمصالحة يُنعم النظر في إمكانية إنشاء لجنة للتحقيق أو محكمة خاصة أو أي آلية أخرى مناسبة لإرسال إشارة قوية إلى الجناة من جميع الجهات مؤداها أن الاغتيالات الماضية والجارية لن يُتساهل معها وسيؤخذ على أيدي مرتكبيها. وينبغي أن تشمل الإجراءات اللازم اتخاذها لإنشاء لجنة للعدالة والمصالحة، المنصوص عليها في الدستور المؤقت، عقد ذلك المؤتمر، الذي ينبغي أن تأخذ الصومال بزمامه كله وتشارك فيه كل فئات المجتمع الصومالي.

١٠٢ - وينبغي للحكومة أن تفي بالالتزامات التي قطعتها للمجتمع الدولي في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، التي جرت مؤخراً (انظر A/HRC/18/6/Add.1).

١٠٣ - ويحث الخبير المستقل الحكومة على أن تنظر بجدية في التوصيات القيّمة التي قدمها الفريق العامل المعنى بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير فيما يخص أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في الصومال (انظر A/HRC/24/45/Add.2). ويشيد الخبير المستقل بما بذلته الحكومة من جهود لوضع قواعد تحكم تسجيل تلك الشركات وتنظيمها في الصومال؛ ويحث الحكومة على أن تظل يقظة إزاء مخاطر إسناد المهام الأمنية لجهات خارجية خاصة.

٢ - توصيات موجهة إلى بونتالاند

١٠٤ - إن إعدام ١٣ شخصاً مؤخراً، من بينهم امرأة، وإصدار محكمة عسكرية في بونتالاند أحكاماً بالإعدام على ٦ أشخاص آخرين، يتعارضان مع الالتزام الدولي الذي قطعته الصومال والاعتراف الدولي المتزايد بالطبيعة اللاإنسانية لعقوبة الإعدام. ويحث الخبير المستقل السلطات على أن تعيد النظر في موقفها من تطبيق عقوبة الإعدام، ويذكرها بأن القانون الدولي ينص على عدم اللجوء إلى عقوبة الإعدام إلا بعد التقيد الصارم بأصول الإجراءات القضائية.

١٠٥ - ويحث الخبير المستقل سلطات بونتالاند على معاملة جميع من يُزعم ارتكابهم أعمالاً إرهابية وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بالحاكمة العادلة وفق الأصول القانونية المرحية.

٣ - توصيات موجهة إلى صوماليلاند

١٠٦ - يساور الخبير المستقل قلق إزاء اعتقال سياسيين ورجال أعمال ووجهاء زاروا مقديشو مؤخراً ووُجّهت إليهم تهمة الخيانة، ويحث السلطات على الإحجام عن فرض قيود من ذلك القبيل على حقوق المواطنين في حرية التنقل، وحرية التعبير والمشاركة السياسية. وهو يحثها أيضاً على أن تلتزم بالقانون الوطني والدولي وتتجنب الإجراءات

القمعية في حق الصحفيين ووسائل الإعلام، وتقييد حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وإعادة الصوماليين قسراً إلى ديارهم من المنطقة الجنوبية الوسطى، وإعادة اللاجئين وملتزمسي اللجوء الأفارقة قسراً إلى أوطانهم.

١٠٧- ويحث الحزب المستقل سلطات صوماليلاند، وسلطات "خاتومو" التي أعلنت نفسها دولة، على أن تمتنع عن أي تصعيد للعنف وتسوية نزاعاتها بوسائل سلمية، مثل الحوار والوساطة والتحكيم. وهو يحث قوات أمن صوماليلاند وميليشيا خاتومو على الامتثال للمعايير الدولية المنصوص عليها في المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

٤- توصيات موجهة إلى بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال

١٠٨- إضافة إلى التدابير الإيجابية الكثيرة التي اتخذتها بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ينبغي للبعثة أن تتخذ المزيد من التدابير العملية لمنع العنف الجنسي واستغلال المدنيين، وهما ممارستان قيل إنهما لا تزالان سائدتين. وينبغي أن تدرس البعثة نشرة الأمين العام بشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (ST/SGB/2003/13)، التي تقن الممارسات الجيدة والعبر المستخلصة من عمليات الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام، وأن تكيف مضمون هذه النشرة مع السياق الصومالي.

٥- توصيات موجهة إلى الأمم المتحدة

١٠٩- بالنظر إلى عدم إحراز أي تقدم ملموس، فيما يبدو، منذ اعتماد قرار مجلس الأمن ٢٠٣٦ (٢٠١٢)، الذي دعا إلى إنشاء خلية لحصر الخسائر في صفوف المدنيين وتحليلها والتصدي لها، ربما يود المجلس إعادة تأكيد دعوته هذه. ولما كانت بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والقوات الصومالية تجريان عمليات مشتركة، ينبغي أن تشمل أنشطة تلك الخلية أيضاً الخسائر التي تُعزى إلى القوات الصومالية، أو إنشاء جهاز آخر وإسناد هذه المهمة إليه.

١١٠- وينبغي لمجلس الأمن أن يعيد تأكيد ضرورة رسم وتنفيذ استراتيجية لحماية المدنيين بسرعة على نطاق الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة الميداني في الصومال. ومن المهم ألا تُعد تلك الاستراتيجية عملية عسكرية فقط، بل ذات أبعاد تتعلق ببناء القدرات وبناء المؤسسات، إضافة إلى البعد الإنساني.

١١١- ورغم الجهود التي بذلتها حكومة الصومال الاتحادية، لا تزال تقارير تتحدث عن انتشار العنف الجنسي في مقديشو وفي مناطق أخرى من البلاد. ومن الصعب والخطير للغاية على الضحايا والشهود وسائر المعنيين رصد هذه الظاهرة والإبلاغ عنها. وينبغي للأمم المتحدة أن تنظر في استحداث ترتيب للرصد والتحليل والإبلاغ في الصومال، بالتشاور مع الحكومة، لتقديم المشورة بشأن ردود الفعل المناسبة من قبل جميع الفاعلين المعنيين.

١١٢- وفي إطار إنشاء بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، بولاية مجددة في مجال حقوق الإنسان، ينبغي لقسم حقوق الإنسان في البعثة أن يبادر بأداء دور فعال لدعم جهود الحكومة الاتحادية الرامية إلى إنشاء البنى التحتية المناسبة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وفيما يخص المؤسسات المعنية بإرساء حكم القانون والمؤسسات الأمنية، ينبغي للبعثة الجديدة أن تدعم أهداف الحكومة ذات الأولوية المتمثلة في تغيير مؤسسات الأمن والقضاء الصومالية وبنائها.

٦- توصيات موجهة إلى المجتمع الدولي

١١٣- نظراً إلى وجود حكومة ملتزمة وشعبية في مقديشو اليوم، من الحكمة أن يقدم لها المجتمع الدولي الدعم الذي تحتاجه حقاً لإعادة بناء الصومال بوصفه دولة عادية ومتماسكة ومستقرة. ثم إن فرصة قصم ظهر المتمردين تلوح بجلاء في الأفق. ويمكن أن يتحقق ذلك على خير وجه إذا عزز الشعب وقوفه إلى جانب حكومته وجهودها بوسائل منها دعم محدد لخريطة طريق الحكومة في ميدان حقوق الإنسان. وربما تود الدول ومأخون آخرون اختيار مجالات بعينها من المرجح أن ترد في خريطة الطريق قصد دعمها وتنفيذها على سبيل الأولوية. وينبغي ألا يُسمح للصومال بأن يتردد إلى الفوضى والخروج على القانون.